

Evidence Title

Right and duties of staff members and students in nursing college at Najran University

Summary of Evidence

The mechanism used to provide information about right and duties of staff members and students in nursing college at Najran University

Academic year

1443-1444.H

وثيقة حقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس والطالب الجامعي

1. مقدمة:

تستدعي عملية البحث عن التميز في الاداء الجامعي التطوير الدائم والمستمر لكفاءة وفاعلية أداء أعضاء هيئة التدريس لأنهم ركن اساسي في الجامعة، مستواها من مستواهم، وسمعتها من سمعتهم، عليهم تعتمد، واليهم تستند، وبهم تزهو وتفخر، ولهذا فان توفير الظروف الملائمة للنمو المهني لعضو هيئة التدريس تجعله اكثر انتاجا واكثر كفاءة، واستقرارا.

يحفز تطوير النصوص اللائحية من أنظمة ولوائح وقرارات التي تتعلق بعضو هيئة التدريس بحيث يتحقق من تطبيقها مستوى افضل من الكفاءة في ممارسة العمل الاكاديمي، وتوفير فرصا عادلة في تقدير كفاءة وجهد وانجاز عضو هيئة التدريس، وما يترتب على ذلك من حصوله على مميزات مالية وادارية واكاديمية عضو هيئة التدريس على الاستقرار والاستمرار في عمله في الجامعة، وتضغط على عضو هيئة التدريس السلبي، المهمل بان يبحث له عن مكان آخر خارج الجامعة.

كما ان مثل للطالب الجامعي حقوق فإن عليه واجبات، ويتميز طالب الجامعة بدرجة من الوعي والحكمة والعقلانية تجعله أهلاً لتحمل المسؤولية الشخصية تجاه تصرفاته وأفعاله. وتأمل الكلية من منسوبيها من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب والطالبات الالتزام بروح ونص الوثيقة حتى يتحقق المجتمع الجامعي المتجانس الذي تسود فيه روح التعاون المتبادل بين منسوبيها.

2. الهدف:

تعنى هذه الوثيقة بشكل اساسي بحصر حقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس والطالب/ة الجامعي تمهيدا لخلق الظروف الملائمة لاستقرارهم في الجامعة، والعمل على جذب افضل الكفاءات العلمية للعمل في الجامعة.

3. نطاق الوثيقة:

تتعلق هذه الوثيقة بأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والطلاب/ات الجامعين/ات. ويعرف اعضاء هيئة التدريس حسب المادة الأولى من "اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات ومن في حكمهم" الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم (1417/6/4) كالتالي:

1. الأساتذة.

2. الأساتذة المشاركون.

3. الأساتذة المساعدون.

ونصت المادة الثانية من نفس اللائحة على مايلي: "يلحق بأعضاء هيئة التدريس في احكام هذه اللائحة المحاضرون والمعيدون، ومدرسو اللغات، ومساعدو الباحثين". وبالتالي فان نطاق هذه الدراسة يشمل الأساتذة، والأساتذة المشاركين، والأساتذة المساعدون، والمحاضرون، والمعيدون، ومدرسو اللغات، ومساعدو الباحثين.

وثيقة حقوق والتزامات أعضاء هيئة التدريس

1. دور عضو هيئة التدريس:

تقسم مسؤوليات عضو هيئة التدريس إلى فئات ثلاث يتصل أولها بالطلاب، وثانيها بالجامعة التي يعمل بها، وثالثها باستمرار تطوره المهني في ميدان تخصصه.

اما مسؤولياته تجاه الطلبة فتتلخص في ضرورة حرصه على اداء واجباته التدريسية وحسن الاعداد لها، وتنفيذها، وحسن التعامل مع الطلاب، وان يكون نشيطا في ارشادهم والاهتمام بأحوالهم الاكاديمية، وان يكون في سلوكه وتصرفاته نموذجا يحتذى.

اما فيما يتعلق بمسؤولياته وواجباته تجاه الجامعة التي يعمل بها فيتضمن ذلك الابتعاد عن التصرفات الاكاديمية أو المهنية التي تؤدي إلى الاساءة لسمعة الجامعة، أو ضياع اموالها، وان يعطي الدعم المناسب للاعمال والنشاطات التي تقوم بها الجامعة، واللجان التي تعمد إلى تشكيلها، والا يستغل اسم الجامعة لخدمة مصالحه الذاتية، والا يعمل خارج الجامعة الا بعلم الجامعة وبعد الحصول على موافقتها.

ولما كانت اهمية عضو هيئة التدريس وارتفاع سمعته العلمية تظهر من خلال محاولاته الجادة في تطوير ذاته مهنيا، فان من أولى واجباته في هذا الصدد ان يظل على اتصال بكل جديد في ميدان تخصصه وذلك عن طريق الاطلاع المباشر على المؤتمرات والدوريات المتخصصة، والمشاركة في الجمعيات العلمية، وحضور الندوات والمؤتمرات العلمية ذات الصلة.

ان على عضو هيئة التدريس في هذا العصر الذي يشهد طوفانا معرفيا، وتدققا للمعلومات في وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعرفة، وتنوعا في اساليب التربية والتعليم مسؤولية مستمرة للاسهام في تقدم المعرفة في ميدان تخصصه عن طريق قيامه بالابحاث، والكتابات الابداعية، والتحليلات العلمية، وتقديم أوراق البحث في المؤتمرات والحلقات الدراسية المتخصصة.

2. حقوق أعضاء هيئة التدريس:

كفل نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائح التنفيذية حقوقا كثيرة لأعضاء هيئة التدريس منها ما يلي:

- الاجازات بانواعها، ومنها اجازة التفرغ العلمي.
- بدل التكليف بعمل اداري إلى جانب عمله الأصلي.
- حضور المؤتمرات العلمية والندوات وورش العمل.
- يعامل عضو هيئة التدريس ومن في حكمه معاملة موظفي الدولة المعادلين له في المرتبة من حيث البدلات والمكافآت.
- الاعارة، والندب، والعمل كمستشار غير متفرغ لاحدى الجهات الحكومية خارج الجامعة.
- الترقيه اذا استكمل شروطها النظامية.

3. واجبات أعضاء هيئة التدريس:

هناك واجبات بديهية ينبغي على عضو هيئة التدريس الالتزام بها مثل الابتعاد عن التصرفات الاكاديمية أو المهنية التي تؤدي إلى الاساءة إلى سمعة الجامعة التي ينتسب اليها أو يتخذ تصرفا من شأنه ان يبده اموال الجامعة، والا يستغل اسم الجامعة لخدمة مصالحه الذاتية، والا يعمل خارج الجامعة الا بعلم الجامعة وموافقتها.

و يمكن اجمال الواجبات المطلوبة من عضو هيئة التدريس بوجه عام في الامور التالية:

- التدريس ضمن النصاب المقرر
- التدريس الاضافي فوق النصاب المقرر اذا دعت الضرورة إلى ذلك.
- اعداد الامتحانات الخاصة بمواده.
- المشاركة مع أعضاء قسمه في اعداد الخطط الدراسية وتطوير البرامج للقسم.
- الاشراف على الجانب العملي أو الميداني في متطلبات المواد التي يدرسها.

- القيام بالبحوث والدراسات وورش العمل والمشاركة في البحوث الجماعية في مجال تخصصه.
- الاشراف على بحوث ورسائل طلاب الدراسات العليا.
- ارشاد طلاب الجامعة وطلاب الدراسات العليا وتوجيههم.
- الاتصال بكل جديد في مجال تخصصه، ومتابعة ما استجد من مؤلفات ودوريات وبحوث في مجال تخصصه.
- القيام بالكتابات الابداعية والتحليلات الهادفة التي تسهم في تقديم المعرفة، وخدمة المجتمع.
- المشاركة في جلسات مجالس الاقسام واللجان والجمعيات المختلفة في الكلية والجامعة.

حقوق وواجبات الطالب / ة الجامعي بكلية التمريض

المحور الأول : أحكام عامة:

-تعتبر النصوص الواردة في هذه الوثيقة إطاراً عاماً لتحديد حقوق والتزامات الطرفين (الطلاب والجامعة) ممثلة في كلية التمريض "كما أنها تعبر عن الفهم المتبادل بين الجامعة وطلابها فيما يختص بحقوقهم التي تكفلها لهم أنظمة الجامعة والالتزامات الواجب عليهم احترامها في محاولة للقضاء على النظرة الخاطئة التي تنتظر للطلاب بحسبانهم وعاء للالتزامات والواجبات دون أن يكون له من الحقوق ما يكفل له حياة جامعية مستقرة وموفقة. -وكلية التمريض إذ تتوقع من طلابها وكافة منسوبيها قبول واحترام المبادئ الواردة في هذه الوثيقة ، فإنها تؤكد على أن هذه الوثيقة لا تعتبر قانوناً أو نظاماً بديلاً للأنظمة السارية وفي حالة تعارض النصوص الواردة بها مع أي نظام صادر بالجامعة أو بالدولة فإن نظام الجامعة أو الدولة هو الذي يسود.

-تهدف هذه الوثيقة إلى توعية الطلاب بحقوقهم الأكاديمية والخدمية التي تقدمها لهم الجامعة وفقاً لإمكاناتها وكيفية الحصول على هذه الحقوق والجهة المختصة بذلك، كما تهدف إلى توعيتهم بالتزاماتهم تجاه الجامعة وذلك حرصاً من الجامعة على جودة العمل الأكاديمي وما يرتبط به ذلك الأمر من صلة وثيقة بين الطالب من جهة والأساتذة الجامعي والأجهزة والوحدات الجامعية من جهة أخرى، وما ينبغي أن يكون عليه حال تلك العلاقة من الشفافية والوضوح مع مختلف مكونات العمل الجامعي في مجالاته المختلفة

المحور الثاني: حقوق الطالب

أولاً: حقوق الطالب في المجال الأكاديمي

- توفير البيئة الدراسية والمناخ العلمي المناسب له للحصول على تعلم ذي جودة عالية بما يتماشى مع رسالة الجامعة.
- تسهيل الحصول على كامل حقوقه داخل الجامعة من قبل الجهات الإدارية أو الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
- المحافظة على سرية المعلومات والخصوصية التامة في كل ما يتعلق به وعدم الاطلاع على الملف الشخصي وكشف الدرجات الخاص به إلا للاستعمال الرسمي.
- اشعاره عند اتخاذ أي قرار بحقه ولفت نظره عند وقوع أي مخالفات وإخطاره كتابياً بما تم اتخاذه من قرارات بحقه مع إعطائه حق النقد في أي قرار يتعارض مع مصلحته الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
- حرية السؤال عن الرأي والمناقشة في الأمور التعليمية والأكاديمية التي تخصه على أن يكون ذلك في حدود السلوكيات اللائقة ووفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة ووفقاً للتسلسل الإداري بالكلية وعدم تجاوزه مهما كانت الظروف.
- التظلم لدى الجهة المعنية في حالة عدم الحصول على حقوقه المذكورة في الميثاق المهني للطلاب حسب التسلسل الأكاديمي بداية من مرشده الأكاديمي ونهاية بعميد الكلية.

- الالتزام بمواعيد وأوقات المحاضرات والساعات المكتبية وفترات الراحة بين المحاضرات
- حصوله على نسخة ورقية أو إلكترونية (CD) من ميثاق حقوق ووجبات الطالب الجامعي أو وضعها على موقع الجامعة الإلكتروني.
- الالتحاق بالكلية أو القسم العلمي حسب رغبته وفق ضوابط وشروط القبول والتسجيل التي تقرها الجامعة وحسب إمكانات الجامعة وحسب تأهله للتخصص عقليا وجسديا وأكاديميا.
- إشعاره وإحاطته بوجود يوم إرشادي للتعريف بالكلية وأقسامها
- تقديم الإرشاد والتوجيه له وذلك من خلال مطبوعات ورقية أو إلكترونية عن أنظمة ولوائح الجامعة وكتيبات إرشادية وتعريفية عن الكلية والقسم العلمي الذي ينتمي إليه والخطط الدراسية والخدمات الطلابية الأخرى وتوفيرها عن طريق المشرف الأكاديمي.
- الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة لإتمام إجراءات تسجيل المقررات التي يتيحها له النظام حسب قواعد وشروط القبول والتسجيل بالجامعة وبما يتناسب مع مستواه الدراسي وحسب خطة الكلية.
- حذف أو إضافة أي مقرر أو حذف الفصل الدراسي بأكمله وفقا للتقويم الجامعي الصادر من عمادة القبول والتسجيل. وحسب الخطة الدراسية الخاصة بالكلية واللوائح المنظمة لذلك
- توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كالبريد الإلكتروني الرسمي أو الساعات المكتبية وغيره
- المناقشة العلمية الفعالة وحرية طرح الأسئلة على عضو هيئة التدريس دون حرج أو تهيب مع الالتزام بأداب النقاش وحسب ما تقتضيه الآداب العامة.
- ضمان سرية الشكوى المقدمة منه ضد أستاذه، الشعور بالأمن الحسي، بحيث لا يتعرض إلى أخطار جسدية أو صحية، والأمن المعنوي أو النفسي، بحيث لا يشعر الطالب بأي تهديد معنوي مثل التخويف من العقوبة أو التعرض للإهانة أو السخرية من قبل الجهات الأكاديمية والإدارية.
- إحاطته بما يصدر في حقه من عقوبات مبنية على المخالفات المرتكبة حسب لائحة تأديب الطلاب.
- أن تكون الدراسة والاختبارات خاضعة للائحة الدراسة والاختبارات بالجامعة ومتوافقة مع توصيف المقرر.

ثانياً: حقوق الطالب في المجال غير الأكاديمي:

- التمتع بخدمات الرعاية الطلابية التي تقدمها الجامعة وفقاً للوائح والأنظمة.
- توفير الرعاية الصحية الكافية له وحسب ما تنص عليه لوائح الجامعة من توفير العلاج في المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للجامعة.
- المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة حسب الإمكانيات المتاحة.

- الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة مثل (السكن الجامعي، المكتبة المركزية، مركز الاستشارات للمساعدة النفسية والاجتماعية، الملاعب الرياضية، الأنشطة الطلابية والفعاليات التعليمية، المطاعم، مواقف السيارات وغيرها) وذلك وفقاً للوائح والأنظمة في الجامعة وحسب الإمكانيات المتاحة.
- الحصول على الحوافز المخصصة لذلك والمقررة نظاماً في حالة كونه طالباً متفوقاً أو موهوباً.
- إتاحة الفرصة له لحضور الدورات التدريبية والبرامج والرحلات والأنشطة والأعمال التطوعية بما لا يتعارض مع واجباته الأكاديمية.
- اختيار من يمثله من زملائه الطلبة للمشاركة في لجان الطلاب الاستشارية لمناقشة ما يخصه من مواضيع.
- تقييم الخدمات الطلابية المقدمة له من خلال الاستبانات التي تقدم له.
- توجيه الطلاب للعامة المعنية بالجامعة لرعاية حقوقه ومتابعتها.
- تزويده باللوائح كاملة بما في ذلك اللائحة التأديبية ولائحة العقوبات.

المحور الثالث: واجبات الطالب

أولاً: واجبات الطالب في المجال الأكاديمي

- التعرف والاطلاع على لوائح وأنظمة الجامعة والالتزام بها.
- الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميز.
- الالتزام بالإجراءات الاحترافية والتباعد الاجتماعي التي فرضتها ظروف جائحة كورونا ولبس الكمامة داخل الحرم الجامعي وخاصة في القاعات والمعامل
- حضور اليوم الإرشادي للتعريف بكليات الجامعة وأقسامها العلمية.
- الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات والمهام الدراسية المطلوبة منذ بدء الدراسة وعدم التغيب إلا بعذر مقبول وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة بالجامعة.
- التعامل باحترام مع أعضاء هيئة التدريس والزملاء وجميع منسوبي قطاعات الجامعة الأكاديمية والإدارية مع احترام خصوصية كل منهم.
- الالتزام بالمظهر اللائق به كطالب تلميذ من حيث النظافة والزي الموحد وتقليم الأظافر وقص الشعر واحترام زملائه ورؤسائه أكاديمياً وإدارياً
- يتم منع الطالب المخالف في الزي أو المظهر من حضور المحاضرة واحتسابه غائباً في تلك المحاضرة مع الرفع لجهات الاختصاص باتخاذ اللازم
- على الطالب الاستئذان عند إرادة الدخول أو الخروج من القاعة الدراسية أو المعمل ونحوه
- على الطالب المحافظة على كل ما من شأنه انتظام سير المحاضرات
- تتم الاستعانة بموظفي الأمن الجامعي لإخراج الطالب من القاعة ونحوها إذا حصل منه إخلال أو خروج عن النظام مع الرفع لجهات الاختصاص باتخاذ اللازم.

- الالتزام بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسؤول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات.
- على الطالب تجنب الغش والتزوير والمشاركة فيهما واستخدام الأوراق المزورة ونحوها في أي غرض كان
- على الطالب تجنب انتحال الشخصية مطلقاً تحت أي ظرف
- على الطالب الامتناع عن المشاركة في ترويح أسئلة الاختبارات وإبلاغ رئيس القسم على الفور بتسريب تلك الأسئلة
- يتم منع الطالب من الاستمرار في الاختبار في حال تم ضبط الطالب وهو يغش أو يشرع في الغش . مع كتابة محضر بذلك والرفع لجهات الاختصاص لاتخاذ اللازم.
- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والأمانة المهنية للأبحاث والواجبات التي يتم المشاركة فيها والابتعاد عن السرقات العلمية والإخلال بالأمانة في الأبحاث والأعمال العلمية والفنية
- عدم القيام بأي سلوك يتنافى مع الدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي والمهني والمسؤوليات الأكاديمية للطالب.
- الالتزام بتطبيق العقوبة الموقعة عليه في حالة إخلاله بلوائح وأنظمة الجامعة.

ثانياً: واجبات الطالب في المجال غير الأكاديمي

من واجب الطالب:

- على الطالب التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية والالتزام بآدابها والتحلي بمكارم الأخلاق والصدق والأمانة
- . الالتزام باللبس المحتشم والتقيد بالضوابط التي تعلنها الجهات المختصة
- .الابتعاد عن التشبه بغير المسلمين أو التشبه بالجنس الآخر في اللباس أو الشعر أو غيرهما
- الالتزام بدخول مرافق الجامعة أثناء الدوام الرسمي بهدوء وسكينة والامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة الفلق والإزعاج أو التجمع.
- . يجب على الطالب الابتعاد عن اختلاق الأخبار وتهويل الوقائع والادلاء بمعلومات كاذبة أو مغلوطة لوسائل الإعلام وغيرها والحذر من كل ما يمكن أن يسيء إلى الجامعة ومنسوبيها .
- على الطالب اجتناب التدخين في كافة مرافق الجامعة
- . الامتناع بشكل مطلق عن التصوير داخل الجامعة ومرافقها دون تصريح من الجهات المختصة بذلك
- .الالتزام بالسلوك والهيئة المناسبين للأعراف الإسلامية والجامعية، وعدم القيام بأية سلوكيات مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة.
- .الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده داخل الجامعة والمرافق الصحية وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها وعند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة والمرافق الصحية التي يتم التدريب فيها.
- .الالتزام بالمحافظة على البطاقة الجامعية وعدم السماح للغير بانتحال شخصيته أو انتحال شخصية الغير.
- .المبادرة بطرح الأفكار ومناقشتها مع الآخرين وعمل البحوث العلمية المناسبة في حالة تكليفه بها.
- .الالتزام بلوائح وأنظمة قطاعات الجامعة المختلفة (السكن الجامعي، الأمن والسلامة، الإدارة الطبية).
- .الالتزام بإعطاء الجامعة معلومات وبيانات صحيحة ودقيقة عن نفسه والإبلاغ عند حدوث أي تغيير في البيانات.

- عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل أو خارج الحرم الجامعي، وللجامعة الحق في اتخاذ الإجراء المناسب في حقه عند وقوع أي مخالفة.

المحور الرابع: الحقوق والواجبات خلال عملية التدريب الميداني للطلاب

أولا الحقوق: تقوم الكلية بإعداد وتنظيم التدريب الميداني بما يتناسب مع المقررات المطروحة لكل فصل دراسي وبما يضمن تحقيق أهداف التدريب الميداني ومن حق الطالب ان يعرف ما يلي:

1. معرفة أهداف التدريب الميداني
2. توفير جدول زمني لتنظيم التدريب ومعلن للطلاب ويوضح به تواريخ التدريب ومحاضرات تهيئة الطلاب للتدريب وبداية التدريب ومواعيد التقارير ... إلخ
3. توفير دليل للطلاب للتدريب الميداني (يوضح فيه دور الطالب وشروط التدريب وإجراءات تنظيم التدريب وآلية المتابعة والتوجيه والتقييم ودور كل من المشرف الأكاديمي والمشرف الميداني... إلى غير ذلك)
4. توزيع الطلاب على الفرص التدريبية المتاحة
5. إعداد وتهيئة الطلاب قبل تنفيذ التدريب
6. توفير خطة للتدريب يوضح بها مستويات الطلاب والأنشطة التي يمكن تنفيذها في التدريب وضمان تطابق أنشطة التدريب الميداني مع المقرر الدراسي.
7. توزيع المشرفين الأكاديميين على الطلاب وتحديد الأعداد
8. تنظيم الزيارات الميدانية للإشراف على التدريب
9. ضمان التوجيه المستمر للطلاب أثناء التدريب
10. تنظيم المناقشة (إن وجد) ومعايير التقييم
11. الاستفادة من التغذية الراجعة من كل من الطالب وجهات التدريب وذلك بغرض تحسين كل من العملية التعليمية وتنظيم التدريب
12. ضمان التطبيق العملي لأخلاقيات المهنة

ثانيا الواجبات التي ينبغي ان يطبقها الطالب وعلى ضونها يتم تقييمه ميدانيا:

1. واجبات سلوكية على مستوى السلوك المهني والشخصي وتشمل الآتي.
 - أ. ضبط النفس بالإضافة إلى الشعور بالالتزان، خاصة عند التعرض للظروف المختلفة والمواقف المتعددة والمتنوعة.
 - ب. تحمل المسؤوليات المهنية بدافع ذاتي، وبدون أي ضغط من أي جهة حيث ان مهنته تحتم عليه تحمل المسؤولية.
 - ت. الاهتمام بالمظهر الشخصي وذلك بلبس كل ما يتطلبه أداء مهنته من يوني فورم خاص وكذلك اللاب كوت بالإضافة الى مظهره العام من شعر نظيف وقصير واطافر نظيفة وكل ماتطلبه مهنة التمريض من مظهر وسلوك مهني.
 - ث. على الطالب الالتزام التام بالحضور والانصراف في الساعات المحددة للتدريب الميداني حيث ان التأخر قد يفقده الاستفادة الكاملة من المهارات والسلوكيات التي يجب ان يتعلمها ويعرضه لمخالفة لوائح التدريب

2. واجبات مهارية عامة وتكون على النحو التالي:

- أ. على المتدرب ان يكون قادرا على التخطيط الفعال وكيفية أداء الأعمال والوصول إلى الإجراءات المناسبة وذلك لكي تتم عملية التدريب بكفاءة كبيرة.
- ب. على الطلاب ان يتمتعوا بالاستقلالية الموجهة والتي تتم عبر تنفيذ المهام والمهارات الصحيحة حسب ارشاد مشرفي التدريب، ويتم قياس قدرتهم على تحمل المسؤولية في التعلم الذاتي وكذلك اكتساب مهارات جديدة بجانب التعلم، وكذلك تنمية هذه المهارات.
- ت. على الطلاب العمل بكل اجتهاد وذلك ضمن أهداف المنهج التدريبي واللوائح الخاصة بالدراسة والاختبارات.
- ث. على الطلاب التعاون فيما بينهم، وكذلك تعاون الطلاب مع العاملين في المؤسسات التدريبية والتعليمية بما يخدم اهداف الخطة التدريبية.
- ج. وعي الطلاب المتدربين، وإدراكهم لهويتهم المهنية.
- ح. على الطلاب محاولة الاستفادة القصوى من عملية الإشراف التدريبي سواء من مشرفي الكلية كأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم او مدربي المستشفيات وخاصة ذوي الخبرة في مجال التدريب.

3. واجبات مهارية متخصصة ومن هذه المهارات ما يلي:

- أ. قياس قدرة الطالب على إنشاء علاقات مهنية مناسبة مع كافة أشكال المدربين والمشرفين وكذلك المرضى.
- ب. على الطالب على الالتزام بمبادئ وأخلاقيات وقيم المهنة، والعمل في إطار هذه الاخلاقيات المهنية.
- ت. على الطالب الحصول على المهارات المهنية المناسبة لتخصصه ومقرر دراسته واتقانها فهما وتطبيقا، وذلك لفهم العمل في المجالات الطبية.
- ث. على الطالب اتقان مهارات العمل مع المجموعات الصغيرة. وتوفير مهارات المقابلة مع هذه المجموعات.
- ج. على الطالب اتقان مهارة الملاحظة والتسجيل والتدوين واستخلاص شكاوى المرضى والمبادرة في حلها حسب ماتقتضيه مهارته وخبراته من المقرر الدراسي الذي هو بصدد تطبيقه.
- ح. على الطالب وخاصة في المراحل المتقدمة المقدرة على القيام بالأبحاث والدراسات المتخصصة في المجال المهني وتطوير الذات بما يقتضيه هذا المجال من مهارات وبحوث اكايدمية متميزة.
- خ. على الطالب المبادرة في تقديم الخدمات إلى المجتمع المحيط به وتقديم النصح والإرشاد السلوكي الذي يساهم في تعزيز صحة المجتمع والارتقاء بالصحة.
- د. على الطالب المتدرب امتلاك كل مهارات التحليل والتدريب التي تمكنه من تحليل المشكلات التي يتعرض لها ووضع الحلول المناسبة حسب ماتقتضيه هذه المشكلات والتواصل مع مشرفي التدريب والاستعانة بهم في حل هذه المشكلات.
- ذ. الاسهام في تطوير الأداء المهني وذلك عن طريق تطبيق علوم التمريض الحديثة.
- ر. تطوير الذات وذلك بالمشاركة في الندوات والمؤتمرات العلمية والتعليم المستمر..
- ز. عدم القيام بأعمال تسيء الى المهنة..
- س. التعاون مع الزملاء وجميع أعضاء الفريق الصحي لما فيه مصلحة المهنة.
- ش. مراعاة معايير السلوك الشخصي التي تنسجم مع قيم المجتمع عند تقديم الرعاية التمريضية.
- ص. التقيد بالمعايير المهنية عند تطبيق العملية التمريضية.
- ض. الألتزام بالقوانين والأنظمة ومقاييس العمل المعتمدة بما لا يتعارض مع لوائح التدريب.
- ض. التعامل بروح الثقة والدعم المتبادل ومراعاة الحقوق الجماعية للفريق.

حقوق والتزامات عامة فيما يخص الاستخدام الأمثل للإنترنت في جامعة نجران

- يعتبر ما يلي استخدامًا أو سلوكًا غير مقبول من قبل مستخدمي الإنترنت:
- زيارة المواقع التي تحتوي على مواد فاحشة أو بغيضة أو إباحية أو غير قانونية
 - استخدام الكمبيوتر والأجهزة الإلكترونية الذكية لارتكاب أي شكل من الأشكال الغش أو البرامج المزيفة أو الأفلام المقرصنة أو قرصنة الموسيقى.
 - استخدام الإنترنت لإرسال مواد مسيئة أو مزعجة إلى مستخدمين آخرين
 - تنزيل برنامج تجاري أو أي مواد محمية بحقوق الطبع والنشر تنتمي إلى أطراف ثالثة ، ما لم يكن هذا التنزيل مشمولاً باتفاقية تجارية أو ترخيص آخر.
 - القرصنة أو الدخول إلى المناطق غير المصرح بها.
 - الكشف عن المعلومات السرية لجامعة نجران أو تحميلها أو نقلها في النشر الشخصي عبر الإنترنت ، بما في ذلك المعلومات المالية والمعلومات المتعلقة بخطط العمل والسياسات والموظفين والمناقشات الداخلية
 - القيام بأنشطة متعمدة من شأنها إهدار جهود الموظفين أو موارد الشبكة التي يتم تمثيلها بأي شكل من الأشكال الخبيثة

او اليرامج على شبكة الجامعة.

- تؤمن جامعة نجران بأن استخدام الإنترنت هو أداة تجارية قيمة. ومع ذلك، يمكن أن يكون لسوء استخدام هذه الخدمة تأثير سلبي على إنتاجية الموظف والطالب وسعة الجامعة. لذلك، تحتفظ الجامعة بالحق في مراقبة حجم حركة الإنترنت والشبكة، إلى جانب المواقع التي تمت زيارتها

لائحة الجزاءات:

عندما يتبين أن أحد الموظفين او الطلاب قد أخفق في الامتثال لهذه السياسة، فسواجه إجراء تأديبيًا من الجامعة. علما أن العقوبة التأديبية تتراوح بين توقيع تعهد ثم تقديمه إلى القسم القانوني بالجامعة لاتخاذ الإجراءات اللازمة. تعتمد العقوبة الفعلية المطبقة على عوامل مثل خطورة المخالفة والسجل التأديبي للموظف او الطالب.

اتفاق:

يُطلب من جميع طلاب الجامعة والموظفين والمقاولين أو الموظفين المؤقتين الذين مُنحوا حق استخدام الإنترنت بالجامعة فهم سياسة الإنترنت والموافقة عليها

والله ولي التوفيق